

١٧٤

كتاب البهجة

في الأحكام

عليها أفضل السلام

تأليف الشيخ الإمام العلامة

[illegible] عصم

كرما على ونصر في الأحكام

عبد الله

النحوي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العالم العامل الحافظ تقي الدين
عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي
قدس الله روحه ونور ضريحه الحمد لله
الملك الجبار الواحد القهار واشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له رب السموات والارض وما
بينهما العزيز الغفار وصلى الله على النبي المصطفى المختار
واله وصحبه الاطهار اما بعد فان بعض اخواني
سالني اختصار جملة في احاديث الاحكام مما
اتفق عليه الامامان محمد بن اسماعيل بن ابرهيم
البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري فاجبته الي

قال

سؤاله



سؤاله رجا المنفعة به واسال الله ان ينفعنا به ومن
كتبه او سمعه او حفظه او نظر فيه وان يجعله خالصا
لوجهه الكريم موجبا للفوز لديه فانه حسبنا ونعم الوكيل

كتاب الطهارة

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيه وفي
روايه بالنيات وانما لكل امرء ما نوى فمن كانت هجرته
الي الله ورسوله فهجرته الي الله ورسوله ومن كانت
هجرته الي دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الي
ما هاجر اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة

احدكم انه احدث حتى يتوضا عن عبد الله بن
عمرو بن العاص وابي هريرة وعايشة رضي الله عنهم
قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل
للاعقاب من النار عن ابى هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم
فليجعل في انفه ما ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر
واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يديه قبل
ان يدخلهما فى الانا ثلثا فان احدكم لا يدري
اين باتت يده وفى لفظ لمسلم فليستنشق بمنخريه من الما واستنشق
وفى لفظ من توضا فليستنشق عن ابى هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم
في

في الما الدايم الذي لا يجري ثم يغتسل منه ولمسلم لا
يغتسل احدكم فى الما الدايم وهو جنب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا شرب الكلب في انا احدكم فليغسله سبعا ولمسلم
اولاهن بالتراب وله فى حديث عبد الله بن مغفل ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في
الانا فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب عن
حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه انه راي عثمن
دعا بوضو فافرغ على يديه من انايه فغسلهما ثلث مرات
ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر
ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الي المرفقين ثلثا ثم مسح

براسه ثم غسل رجليه ثلثا ثم قال رايت النبي صلى
الله عليه وسلم يتوضا نحو وضوي هذا وقال من توضا
نحو وضوي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه عن عمرو بن يحيى المازني
عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سال عبد الله
بن زيد عن وضو النبي صلى الله عليه وسلم فدعا
بتور من ما فتوضا لهم وضو النبي صلى الله عليه وسلم
فاكفا على يده من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل
يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلاث
غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثم ادخل يده
فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح

براسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه وفي
رواية بدا بمقدم راسه حتى ذهب بهما الى قفاه
ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدا منه وفي رواية
اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا
له ماء في تور من صفر التور شبه الطست عن عايشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه
التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شانه كله عن
نعيم المجمر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من
اثار الوضو فمن استطاع منكم ان يطيل غرته
فليفعل وفي لفظ رايت ابا هريرة يتوضا فغسل وجهه

وبديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع
الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان امتى يدعون يوم القيمه غرا محجلين
من اثر الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته
فليفعل وفى لفظ لمسلم سمعت خليلى صلى الله عليه وسلم
يقول تبلغ الحلية من المومن حيث يبلغ الوضوء

باب الاستطابة

عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان اذا دخل الخلا قال اللهم انى اعوذ بك
من الخبث والخبايث الخبث بضم [illegible] والبا وهو جمع
خبيث والخبايث جمع خبيثه استعاذ من ذكران
الشياطين

الشياطين واناثهم عن ابى ايوب الانصارى رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغايط فلا
تستقبلوا القبلة بغايط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا
او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت نحو الكعبه فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل
الغايط الموضع المطمين من الارض كانوا ياتونه للحاجة
فكنوا به عن نفس الحدث كراهيه لذكر خاص اسمه والمراحيض
جمع المرحاض وهو المغتسل وهو ايضا كنايه عن موضع
التخلى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال
رقيت يوما على بيت حفصه فرايت النبى صلى الله عليه وسلم
يقضى حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبه عن انس

حفصه

بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلي الله عليه
وسلم يدخل الخلا فادخل انا وغلام نحوي اداوة
ماء وعنزة فنستنجي بالماء العنزة الحربة عن ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه
وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا
يتمسح من الخلا بيمينه ولا يتنفس في الانا عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلي الله عليه وسلم
بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير
اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر
فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة فشقها نصفين
فغرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت

هذا

هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا

باب السواك

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
لولا ان اشق علي امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة
عن حذيفة بن اليماني رضي الله عنه قال كان النبي
صلي الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك
عن عايشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي
بكر علي النبي صلي الله عليه وسلم وانا مسندته الي
صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فابده رسول
الله صلي الله عليه [وسلم] بصره فاخذت السواك فقضمته
فطيبته ثم دفعته الي النبي صلي الله عليه وسلم فاستن به

[illegible]

رايتُ النبي صلي الله عليه وسلم استن استنانا احسن
منه فما عدا ان فرغ رسول الله صلي الله عليه وسلم
رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق الاعلي ثلاثا ثم
قضي فكانت تقول مات بين حاقنتي وذاقنتي وفي
لفظ فرايته ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت
أخذه لك فاشار بِرَاسِه ان نعم لفظ البخاري ولمسلم (بِرَاسِه اي)
نحوه عن ابي موسي رضي الله عنه قال اتيت النبي (الاشعري)
صلي الله عليه وسلم وهو يستاك بسواك قال وطرف
السواك علي لسانه وهو يقول اع اع والسواك في فيه
كانه يتهوع باب المسح علي الخفين
عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي
صلي

صلي الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه
فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما عن
حذيفة بن اليماني قال كنت مع النبي صلي الله عليه وسلم
فبال فتوضا ومسح علي خفيه باب في المذي (مختصر)
وغيره عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال
كنت رجلا مذاء فاستحييت ان اسال رسول الله صلي الله عليه
وسلم لمكان ابنته مني فامرت المقداد بن الاسود فسا (له)
فقال يغسل ذكره ويتوضا وللبخاري اغسل ذكرك
وتوضا ولمسلم توضا وانضح فرجك عن عباد بن تميم
عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال شكي
الي النبي صلي الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه

يجد الشي في الصلوة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا ه
او يجد ريحا عن ام قيس بنت محصن الاسدية انها
اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجره فبال على ثوبه فدعا بما فنضحه ولم يغسله عن
عايشه ام المومنين رضي الله عنها قالت اتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بما
فاتبعه اياه ولمسلم فاتبعه بوله ولم يغسله عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال جا اعرابي فبال
في طايفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله
عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم

بذنوب من ما فاهريق عليه عن ابي هريره رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس
الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف
الاباط **باب الجنابه** عن ابي هريره رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينه وهو جنب قال
فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جيت فقال اين كنت يا ابا هريره
قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهاره فقال الله ان
المومن لا ينجس عن عايشه رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابه غسل يديه وتوضا وضوه
للصلاه ثم اغتسل ثم تخلل بيديه شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته
افاض عليه الما ثلث مرات ثم غسل ساير جسده وقالت كنت اغتسل

انا والنبي صلي الله عليه وسلم من اناء واحد نغترف منه جميعا عن ميمونة
بنت الحارث زوج النبي صلي الله عليه وسلم قالت وضع رسول الله
صلي الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفا بيمينه علي يساره مرتين
او ثلثا ثم غسل فرجه ثم ضرب بيده الارض او الحايط مرتين او ثلثا
ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض علي راسه
الما ثم غسل ساير جسده ثم تنحا فغسل رجليه فاتيته بخرقة فلم
يردها فجعل ينفض الما بيده عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب
قال يا رسول الله ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضا فليرقد
عن ام سلمه زوج النبي صلي الله عليه وسلم قالت جات ام سليم امراة
ابي طلحة الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله
لا يستحي من الحق هل علي المراة من غسل اذا هي احتلمت فقالت رسول الله
نعم

نعم اذا رايت الما عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اغسل الجنابة من
ثوب رسول الله صلي الله عليه وسلم فيخرج الي الصلاة وان بقع الما في
ثوبه وفي لفظ لمسلم لقد كنت افركه من ثوب رسول الله فركا فيصلي
فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل
وفي لفظ وان لم ينزل عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن
علي بن ابي طالب رضي الله عنهم انه كان هو وابوه عند جابر بن
عبد الله رضي الله عنه وعنده قومه فسالوه عن الغسل فقال
يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفي
منك شعرا وخيرا منك يريد النبي صلي الله عليه وسلم ثم امنا في
ثوبه وفي لفظ كان النبي صلي الله عليه وسلم يفرغ علي راسه ثلثا

الرجل الذي قال ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب
ابوه ابن الحنفية **باب التيمم** عن عمران بن حصين
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راي رجلا معتزلا لم
يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول
اصابتني جنابة ولا ما قال عليك بالصعيد فانه يكفيك عن
عمار بن ياسر رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة
فاجنبت فلم اجد الما فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك ان
تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح
الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن
احد



احد من الانبيا قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض
مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل
واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة
وكان النبي يبعث الي قومه خاصة وبعثت الي الناس عامة السي
باب الحيض عن عايشه رضي الله عنها ان فاطمة
بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني
استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا ان ذلك عرق
ولكن دعي الصلاة قدر الايام التي كنتي تحيضين فيها ثم
اغتسلي وصلي وفي روايه وليس بالحيضه فاذا اقبلت الحيضة
فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي
عن عايشه رضي الله عنها ان ام حبيبه استحيضت سبع

سنين فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فامرها ان تغتسل فكانت تغتسل لكل صلاة عن
عايشه رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه
وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يامرني فاتزر
فيباشرني وانا حايض وكان يخرج راسه الي وهو
معتكف فاغسله وانا حايض عن عايشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتكئ في حجري وانا حايض فيقرأ القرآن
عن معاذة قالت سالت عايشه رضي الله عنها فقلت ما بال
الحايض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة فقالت احرورية انت
قلت لست بحرورية ولكني اسال قالت كان يصيبنا ذلك

فنؤمر

فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة

كتاب الصلاة

باب المواقيت

عن ابي عمرو الشيباني واسمه سعد بن اياس قال حدثني
صاحب هذه الدار واشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود
قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله
قال الصلاة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت
ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني عن عايشة
رضي الله عنها قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المومنات متلفعات
بمروطهن ما يعرفهن احد من الغلس المروط الاكسية معلمة
تكون من خز وتكون من صوف ومتلفعات ملتحفات

والغلس اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب
إذا وجبت والعشاء أحيانا وأحيانا إذا رآهم اجتمعوا
عجل وإذا رآهم أبطأوا أخر والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصليها بغلس عن أبي المنهال سيار بن سلامة قال
دخلت أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي فقال
له أبي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة
فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس
ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة
والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب أن
يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها
والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف

الرجل

الرجل جليسه ويقرأ بالستين إلى المائة عن علي بن أبي ١٢
طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم
الخندق ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة
الوسطى حتى غابت الشمس وفي لفظ لمسلم شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر ثم صلاها بين المغرب والعشاء وله عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حبس المشركون رسول
الله حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله
أجوافهم وقبورهم نارا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال أعتم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء فخرج عمر فقال
الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه
يقطر يقول لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بهذه

الصلاة

هذه الساعة عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة فلا صلاة الا المكتوبة وحضر
العشا فابدوا بالعشا وعن ابن عمر نحوه ولمسلم عنها قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام
ولا وهو يدافعه الاخبثان عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم
عندي عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى
تغرب وفي الباب عن علي ابن ابي طالب وعبد
الله بن مسعود وعبد الله بن عمر بن الخطاب وسلمة بن الاكوع
وزيد بن ثابت ومعاذ بن عفرا وكعب بن مرة وابي
امامة الباهلي وعمرو بن عبسة السلمي وعايشة

والصنابحي

والصنابحي رضي الله عنهم ولم يسمع من النبي صلى
الله عليه وسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس فجعل
يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر
حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله
ما صليتها قال فقمنا الى بطحان فتوضا للصلاة وتوضانا لها
فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب

رضوان الله عليهم اجمعين

باب فضل صلاة الجماعة ووجوبها

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين
درجة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في
بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضا

فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط
خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة
فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم
صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أثقل
الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون
ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت أن آمر بالصلاة
فتقام ثم آمر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم
حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم
بالنار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها قال
فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن فأقبل عليه عبد الله فسبه سبا
سيئا ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك عن رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن وفي لفظ لا تمنعوا إماء
الله مساجد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب
وركعتين بعد العشاء وفي لفظ فأما المغرب والعشاء والجمعة
ففي بيته وفي لفظ إن ابن عمر قال حدثتني حفصة رضي الله عنها
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما
يطلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم
فيها عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه
وسلم على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر
وفي لفظ لمسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها

باب الأذان

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أمر بلال أن يشفع

الأذان ويوتر الإقامة عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي
رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة له
حمراء من أدم قال فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء كأني أنظر إلى
بياض ساقيه قال فتوضأ وأذن بلال قال فجعلت أتتبع فاه
ها هنا وها هنا يقول حي على الصلاة حي على الفلاح
ثم ركزت له عنزة فتقدم فصلى الظهر ركعتين ثم لم يزل
يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم
وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول

باب استقبال القبلة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان [illegible] على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ
برأسه وكان ابن عمر يفعله وفي رواية كان يوتر على
بعيره ولمسلم غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري
إلا الفرائض وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال إن
النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر
أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم
إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة عن أنس بن سيرين رضي
الله عنه قال استقبلنا أنسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين
التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن
يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال
لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم أفعله

باب الصفوف

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فإن تسوية الصف
من تمام الصلاة عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن
الله بين وجوهكم ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أن قد عقلنا
ثم خرج يوما حتى كاد أن يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال فقام
عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم
وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم
قال قوموا فلأصلي لكم قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود
من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى
بنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم ولمسلم أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه فأقامني عن يمينه
وأقام المرأة خلفنا اليتيم قيل هو ضميرة جد حسين
بن عبد الله بن ضميرة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل فقمت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه

باب الإمامة

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول
الله رأسه رأس حمار أو يجعل صورته صورة حمار عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما
جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا

وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا
ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالساً
فصلوا جلوساً أجمعون. وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري
رضي الله عنه قال حدثني البراء رضي الله عنه وهو غير كذوب
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع الله
لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ساجداً ثم نقع سجوداً بعده. وعن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم بالناس
فليخفف فإن فيهم السقيم والضعيف وذا الحاجة وإذا صلى
أحدكم لنفسه فليطول ما شاء. عن أبي مسعود الأنصاري
رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل
بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط
أشد

أشد مما غضب يومئذ فقال يا أيها الناس إن منكم منفرين
فأيكم أم الناس فليوجز فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا
الحاجة ٥

باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان يسكت هنيهة قبل أن يقرأ فقلت
يا رسول الله بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك بين التكبير
والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي
كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي
كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من
خطاياي بالثلج والماء والبرد. عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة
بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع
لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان إذا رفع
رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً وكان إذا رفع

رأسه من السجدة الأخيرة حتى يستوي قاعدا وكان يقول
في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى
وينصب اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى أن
يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة
بالتسليم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة
وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما
كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل
ذلك في السجود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أسجد
على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده إلى أنفه واليدين
والركبتين وأطراف القدمين عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة
يكبر

بلغ مقابلة

يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك
الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد
ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى
يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس عن
مطرف بن عبد الله رضي الله عنه قال صليت خلف علي بن
أبي طالب رضي الله عنه أنا وعمران بن حصين وكان إذا سجد
كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا نهض من الركعتين كبر فلما
قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين فقال قد ذكرني
هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم وعن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه
وسلم فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته
فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف
قريبا من السواء وفي رواية البخاري ما خلا القيام والقعود

ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول

أنا وعمران بن حصين

قريبا من السواء عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي
الله عنه قال إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت فكان أنس يصنع شيئا
لا أراكم تصنعونه كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب
قائما حتى يقول القائل قد نسي وإذا رفع من السجدة مكث حتى
يقول القائل قد نسي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من
النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري
رضي الله عنه قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا
فقال إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة أصلي كيف رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقلت لأبي قلابة كيف كان يصلي
قال مثل صلاة شيخنا هذا وكان يجلس إذا رفع رأسه من
السجود قبل أن ينهض عن عبد الله بن مالك ابن بحينة

رضي

رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى فرج
بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه وعن أبي مسلمة سعيد
بن يزيد رضي الله عنه قال سألت أنس بن مالك أكان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم عن أبي
قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن
الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها
عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب

باب وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله

أنس

رسول الله

عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما
صلى ثم جا فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع
فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جا فسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل
ثلثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني قال
اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران
ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد
حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك
في صلاتك كلها

باب القراة في الصلاة

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا يقرا بفاتحة الكتاب
وعن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال كان

رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقرا في الركعتين الاولين من
صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في
الاولى ويقصر في الثانية ~~وكان يطول في الركعة الاولى~~
~~ويقصر في الثانية~~ وفي الركعتين الاخيرتين بام الكتاب
عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقرا في المغرب بالطور عن البراء
بن عازب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
في سفر فصلى العشا الاخرة فقرا في احدى الركعتين بالتين
والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراة منه
عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرا لاصحابه في صلاتهم
فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ~~رسول الله صلى الله عليه وسلم~~

سئلوه لأي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة
الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها فقال رسول الله تعالى
صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله يحبه عن جابر رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ فلو
لا صليت بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها والليل
إذا يغشى فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه أن
وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين
وفي رواية صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله
عنهم فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر
وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها

باب سجود السهو عن ابن سيرين

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي قال ابن سيرين وسماها
أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال
فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم سلم فقام
إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع
يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه وخرجت
السرعان من أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم
أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا أن يكلماه وفي القوم رجل
في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله
أنسيت أم قصرت الصلاة فقال لم أنس ولم تقصر فقال
سلم ثم أكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم كبر

وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه
ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم عن عبد الله
بن بحينة رضي الله عنه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام
في الركعتين الأوليين ولم يجلس حتى إذا قضى الصلاة [هامش: فقام الناس معه]
وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين
قبل أن يسلم ثم سلم ٥

باب المرور بين يدي المصلي

عن أبي الحرث بن الصمة الأنصاري رضي الله عنه [هامش: جهيمة]
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين
يدي المصلي ماذا عليه من الإثم لكان أن يقف أربعين
خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري قال
أربعين يوما أو شهرا أو سنة عن أبي سعيد الخدري
رضي

رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن
يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو عن
شيطان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
أقبلت راكبا على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت
الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس
بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت
فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك
علي أحد عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أنام بين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته
فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما والبيوت
يومئذ ليس فيها مصابيح ٥

باب جامع

عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل احدكم
المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين عن زيد بن ارقم
رضي الله عنه قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل
صاحبه وهو الى جنبه وهو في الصلاة حتى نزلت
وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وابي هريرة
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان شدة الحر من فيح
جهنم عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها
لا كفارة لها إلا ذلك اقم الصلاة لذكري ولمسلم من نسي
صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها
عن

رضي الله عنه
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان معاذ بن جبل
كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشاء الآخرة
ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهته من
الارض بسط ثوبه فسجد عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا
فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وأتي بقدر فيها خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل
فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه
فلما رآه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي عن

جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا
فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم

باب التشهد

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال علمني رسول الله صلى الله
عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن
التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك
أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله وفي لفظ إذا قعد أحدكم في
الصلاة فليقل التحيات لله وذكر نحوه وفيه فإنكم إذا فعلتم
ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض
وفيه فليتخير من المسألة ما شاء عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

رضي

رضي الله عنه قال لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي
لك هدية أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا
يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال
قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل
إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل
محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوا
في صلاته اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب
النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وفي
لفظ إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم
إني أعوذ بك من عذاب جهنم ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن
عمرو بن العاص عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أنه قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال

المحيا

لمسلم

قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم
عن عائشة رضي الله عنها
قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن نزلت
إذا جاء نصر الله والفتح إلا يقول فيها سبحانك اللهم ربنا
وبحمدك اللهم اغفر لي وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك
اللهم اغفر لي

باب الوتر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سأل رجل
النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة
الليل قال مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت
له ما صلى وإنه كان يقول اجعلوا آخر صلاتكم بالليل
وترا عن عائشة رضي الله عنها قالت من كل الليل قد أوتر رسول
الله

الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل وأوسطه وآخره
فانتهى وتره إلى السحر عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا
في آخرها

باب الذكر عقيب الصلاة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رفع الصوت
بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس كنت أعلم إذا
انصرفوا بذلك إذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بالتكبير عن
وراد مولى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال أملى علي المغيرة
بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا إله إلا الله
الله

وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
ذا الجد منك الجد ثم وفدت بعد على معاوية فسمعته يأمر
بذلك وفي لفظ وكان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال
وكثرة السؤال وكان ينهى عن عقوق الأمهات ووأد البنات
ومنع وهات عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
بن هشام عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
قد ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال
وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون
من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم

الناس صح

قالوا بلى

قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر
كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال أبو صالح فرجع فقراء المهاجرين ٢٦
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سمع إخواننا
أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال سمي فحدثت
بعض أهلي هذا الحديث فقال وهمت إنما قال لك تسبح
الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله فرجعت إلى أبي صالح
فقلت له ذلك فقال الله أكبر وسبحان الله والحمد لله
حتى تبلغ من جميعهن ثلاثا وثلاثين عن عائشة رضي الله عنها
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام
فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي
هذه إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني
آنفا عن صلاتي الخميصة كساء مربع له أعلام والأنبجانية

كساءً غليظاً ۝

باب الجمع بين الصلاتين في السفر

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا
كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء ۝

باب قصر الصلاة في السفر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صحبت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبو بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم كذلك ۝

باب الجمعة ۝

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل وعنه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم يفصل
بينهما بجلوس عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جاء رجل

والنبي

والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال صليت
يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين ۝ عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك
أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت وعنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما
قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن
ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن
راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج
الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه
وكان من أصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل
به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في
صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل أتى على
الإنسان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فكبر وكبر الناس
وراءه وهو على المنبر ثم ركع فنزل القهقرى حتى سجد في
أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته ثم أقبل على
الناس فقال أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا بي
ولتعلموا صلاتي وفي لفظ فصلى عليها ثم كبر عليها ثم ركع
وهو عليها ثم نزل القهقرى

باب العيدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة
عن

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى بعد الصلاة فقال من
صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك
قبل الصلاة فلا نسك له فقال أبو بردة بن نيار خال
البراء بن عازب يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إني نسكت
شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب
وأحببت أن تكون شاتي أول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي
وتغديت قبل أن آتي الصلاة قال شاتك شاة لحم
قال يا رسول الله فإن عندي عناقا هي أحب إلي من شاتين
أفتجزي عني قال نعم ولن تجزي عن أحد بعدك عن جندب
بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال صلى بنا النبي صلى الله
عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل
أن يصلي فليذبح أخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله

ورضي الله

عن جابر بن عبد الله عنهما قال شهدت مع رسول الله صليت
صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
بلا أذان ولا إقامة ثم قام متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله
وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى
النساء فوعظهن وذكرهن وقال تصدقن فإن أكثركن حطب
جهنم فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين فقالت
لم يا رسول الله قال لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير
قال فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال من
أقرطتهن وخواتمهن عن أم عطية نسيبة الأنصارية
رضي الله عنها قالت أمرنا تعني النبي صلى الله عليه وسلم أن نخرج
في العيدين العواتق وذوات الخدور وأمر الحيض أن يعتزلن
مصلى المسلمين وفي لفظ كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد
حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم

ويدعون

ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته

باب صلاة الكسوف

عن عائشة رضي الله عنها أن الشمس خسفت على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة
فاجتمعوا وتقدم فكبر وصلى أربع ركعات في ركعتين وأربع
سجدات عن أبي مسعود عقبة بن عامر البدري الأنصاري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن
الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وإنهما
لا ينكسفان لموت أحد من الناس فإذا رأيتم منها شيئا
فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم عن عائشة رضي الله عنها
قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فأطال القيام
ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون

القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع
الأول ثم سجد فأطال السجود ثم فعل في الركعة الأخرى
مثل ما فعل في الأولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب
الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان
من آيات الله عز وجل لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته
فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا
ثم قال يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني
عبده أو تزني أمته يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفي لفظ فاستكمل أربع
ركعات وأربع سجدات عن أبي موسى رضي الله عنه
قال خسفت الشمس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد فقام فصلى
بأطول قيام وركوع وسجود ما رأيته يفعله في صلاة قط
ثم

ثم قال إن هذه الآيات التي يرسلها الله لا تكون لموت
أحد ولا لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده
فإذا رأيتم منها شيئا فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه
واستغفاره ٥

باب الاستسقاء

عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه
إلى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما
بالقراءة وفي لفظ إلى المصلى عن أنس بن مالك رضي
الله عنه أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو
دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم
يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت
السبل فادع الله يغثنا قال فرفع رسول الله صلى

الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم أغثنا اللهم أغثنا
اللهم أغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب
ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال
فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء
انتشرت ثم أمطرت قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا
قال ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله
قائما فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت
السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا
اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت
الشجر قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك
فسألت أنس بن مالك أهو الرجل الأول قال لا

ادري

أجوى الظراب الجبال الصغار ٥

باب صلاة الخوف

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض
أيامه فقامت طائفة معه وطائفة بإزاء العدو فصلى
بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة
وقضت الطائفتان ركعة ركعة عن يزيد بن رومان عن
صالح بن خوات بن جبير عمن صلى مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة
وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم
ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى
فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم
ثم سلم بهم الذي صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو

غزوة ذات الرقاع

سهل بن أبي حثمة **عن** جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله
عنهما قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الخوف فصففنا صفين خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه
وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف
الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي
صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي يليه انحدر
الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله
عليه وسلم وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا
ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا
في الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي
صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف
المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم

وسلمنا

ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا

بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر

وسلمنا جميعا قال جابر كما يصنع حرسكم هؤلاء
بأمرائهم ذكره مسلم بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وأنه
صلى صلاة الخوف مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة
السابعة غزوة ذات الرقاع ۝



كتاب الجنائز

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه
وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى
المصلى فصف بهم وكبر أربعا **وعن** جابر رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت
في الصف الثاني أو الثالث **عن** عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر
بعدما دفن فكبر عليه أربعا **عن** عائشة رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة أثواب

يابيه بيض ليس فيها قميص ولا عمامة عن أم عطية الأنصارية
رضي الله عنها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا
أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في
الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما
فرغنا آذناه فأعطانا حقوه فقال أشعرنها إياه تعني
إزاره وفي رواية أو سبعا وقال ابدأن بميامنها ومواضع
الوضوء منها وأن أم عطية قالت وجعلنا رأسها ثلاثة
قرون عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته أو قال
فأوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا
رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا وفي رواية ولا تخمروا

وجهه ولا رأسه قال رضي الله عنه أوقص كسر العنق ٢٢
عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت
نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أسرعوا بالجنازة فإن تك
صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك
فشر تضعونه عن رقابكم عن سمرة بن جندب رضي الله عنه
قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت
في نفاسها فقام وسطها عن أبي موسى عبد الله بن قيس
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء
من الصالقة والحالقة والشاقة الصالقة التي ترفع
صوتها عند المصيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت
لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة
رأينها بأرض الحبشة يقال لها مارية وكانت أم سلمة

وأم حبيبة أنتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير
فيها فرفع رأسه فقال أولئك إذا مات فيهم الرجل
الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا تلك الصور أولئك فيه
شرار الخلق عند الله وعنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله
اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
قال ولولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب
ودعى بدعوى الجاهلية عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد
الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى
تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل

الجبلين

الجبلين العظيمين أصغرهما مثل أحد

كتاب الزكوة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن
إنك ستأتي قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى
أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإن
هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله عز وجل قد فرض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا
لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ
من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك
فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها
وبين الله حجاب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما

دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق
صدقة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في فرسه صدقة وفي
لفظ إلا زكاة الفطر في الرقيق عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء
جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس
الجبار الدابة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن
جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيرا فأغناه الله وأما
خالد فإنكم تظلمون خالدا وقد احتبس أدراعه وأعتاده
في سبيل الله وأما العباس فهي علي ومثلها معها ثم قال يا عمر

أما

أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه عن عبد الله بن ٧٥
زيد بن عاصم رضي الله عنه قال لما أفاء الله على رسوله
يوم حنين قسم في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط
الأنصار شيئا فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب
الناس فخطبهم فقال يا معشر الأنصار ألم أجدكم
ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فألفكم الله بي وعالة
فأغناكم الله بي كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله أمن قال
ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الله
ورسوله أمن قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا ألا ترضون
أن يذهب الناس بالشاء والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله
عليه وسلم إلى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار
ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الأنصار
وشعبها الأنصار شعار والناس دثار إنكم ستلقون

بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ۝

باب صدقة الفطر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول
الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر أو قال رمضان على
الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا
من شعير قال فعدل الناس به نصف صاع من بر على الصغير
والكبير وفي لفظ أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة
وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا
نعطيها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا
من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا
من أقط أو صاعا من زبيب فلما جاء معوية وجاءت السمراء
قال أرى مدا من هذا يعدل مدين قال أبو سعيد
أما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه ۝

كتاب

كتاب الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
إلا رجلا كان يصوم صوما فليصمه عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم
فاقدروا له عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت قال
تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى
الصلاة قال أنس قلت لزيد كم كان بين الأذان والسحور
قال قدر خمسين آية عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو
جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم

[illegible]

فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه ٥
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند رسول
صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله
هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي
وأنا صائم وفي رواية أصبت أهلي في رمضان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال
لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال
فهل تجد إطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبي صلى
الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك أتي النبي صلى الله عليه
وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل قال أين السائل فقال
أنا يا رسول الله قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل
على أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين من أهل بيت
أفقر من أهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى
بدت

بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك ٥ الحرة أرض تركبها
حجارة سود ٥ باب الصوم في السفر
وغيره عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي
رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم أأصوم
في السفر وكان كثير الصيام قال إن شئت فصم وإن
شئت فأفطر ٥ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم
على المفطر ولا المفطر على الصائم عن أبي الدرداء
رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى إن كان أحدنا
ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم
إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد
ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم قال ليس من
البر الصوم في السفر وليسلم عليكم برخصة الله التي
رخص لكم وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم
ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار وأكثرنا ظلا
صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط
الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون
اليوم بالأجر عن عايشة رضي الله عنها أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام
عنه وليه أخرجه أبو داود وقال هذا في النذر
وهو قول أحمد بن حنبل رضي الله عنه عن ابن عباس رضي

عن عايشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع أن أقضي إلا في شعبان

الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه
عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها
قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى وفي رواية
جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم
عنها فقال أرأيت لو كان على أمك دين أكان ذلك
يؤدي عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك عن سهل بن
سعد الساعدي رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من
هاهنا وأدبر النهار من هاهنا فقد أفطر الصائم

فقضيتيه صح

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا إنك تواصل
قال إني لست مثلكم إني أُطعَم وأُسقى رواه أبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم
وأنس بن مالك ولمسلم عن أبي سعيد الخدري فأيكم أراد
أن يواصل فليواصل إلى السحر

باب أفضل الصيام وغيره

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال أُخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله لأصومن
النهار ولأقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بأبي أنت
وأمي فقال إنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم
وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك
مثل صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك
قال فصم يوماً وأفطر يومين قلت إني أطيق أفضل من

له قد صح

ذلك قال فصم يوماً وأفطر يوماً فذلك صيام داود
وهو أفضل الصيام فقلت إني أطيق أفضل من ذلك
وفي رواية لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صم
يوماً وأفطر يوماً وعنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن أحب الصيام إلى الله صيام داود
وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف
الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوماً
ويفطر يوماً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أوصاني
خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل
شهر وركعتي الطواف وأن أوتر قبل أن أنام عن
محمد بن عباد بن جعفر رضي الله عنه قال سألت
جابر بن عبد الله أنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم
يوم الجمعة قال نعم وزاد مسلم ورب الكعبة عن أبي هريرة

عليه السلام ٢٩

رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم يوما قبله أو
يوما بعده عن أبي عبيدة مولى ابن أزهر واسمه سعد
بن عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون
فيه من نسككم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين
الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في الثوب
الواحد وعن الصلاة بعد الصبح والعصر أخرجه مسلم
بتمامه وأخرج البخاري الصوم فقط عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار

سبعين خريفا

باب ليلة القدر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام
في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها
في السبع الأواخر عن عائشة رضي الله عنها أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر
من العشر الأواخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر
الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى
وعشرين وهي الليلة يخرج في صبيحتها من اعتكافه قال من
اعتكف معي فليعتكف فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها
وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في

التي

العشر الأواخر

في كل وتر قال فمطرت السما تلك الليلة وكان المسجد على
عريش فوكف المسجد فأبصرت عيناي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى جبهته أثر الما والطين من صبح احدى
وعشرين ۞ **باب الاعتكاف**

ليلة

عن عايشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله
عز وجل ثم اعتكف أزواجه بعده وفي لفظ كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فإذا
صلى الغداة جا مكانه الذي اعتكف فيه وعن عايشه رضي
الله عنها أنها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي
حايض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها
راسه وفي رواية وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الانسان
وفي رواية أن عايشة قالت إن كنت لأدخل البيت للحاجة

رضي الله عنها

والمريض فيه فما أسأل عنه إلا وأنا مارة عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إني كنت نذرت
في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد
الحرام قال فأوف بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوما
ولا ليلة عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته
ثم قمت لأنقلب فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار
أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا رسول
الله صلى الله عليه وسلم أسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما إنها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله
يا رسول الله فقال إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى
الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرا أو قال شيئا
وفي رواية أنها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر

الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب
فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى إذا بلغت
باب المسجد عند باب المسجد عند باب أم سلمة ثم ذكر معناه

كتاب الحج

باب المواقيت

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل
الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن
يلملم هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد
الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى
أهل مكة من مكة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل أهل المدينة
من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد

قرن قال

قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ويهل أهل اليمن من يلملم ○

باب ما يلبس المحرم من الثياب

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا قال يا رسول الله ما
يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يلبس القمص ولا العمايم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف إلا أحد لا يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
أسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئا مسه زعفران
أو ورس وللبخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس الخفين
ومن لم يجد إزارا فليلبس السراويل للمحرم عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم

سراويل

لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان ابن عمر
يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك
والرغباء إليك والعمل عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل
لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم
وليلة إلا مع ذي محرم ٥

باب الفدية ٥

عن عبد الله بن معقل رضي الله عنه قال جلست إلى كعب
بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي
لكم عامة حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك
ما أرى أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى أتجد شاة

قال

قال لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل
مسكين نصف صاع وفي رواية فأمره رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة أو يهدي شاة أو
يصوم ثلاثة أيام ٥

باب حرمة مكة

عن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي رضي الله عنه
أنه قال لعمرو بن سعيد بن العاصي وهو يبعث البعوث
إلى مكة ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولا قام به رسول
الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته أذناي
ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به أنه حمد الله وأثنى
عليه ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل
لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك دما ولا يعضد
بها شجرة فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة

من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس
فليبلغ الشاهد الغايب فقيل لأبي شريح ما قال لك قال
أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا
ولا فارا بدم ولا فارا بخربة الخربة بالخاء المعجمة والراء
المهملة قيل الخيانة وقيل البلية وقيل التهمة
وأصلها في سرقة الإبل قال الشاعر
والخارب اللص يحب الخاربا عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم
فانفروا وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق
السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه
لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو
لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا

من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله إلا
الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر القين
الحداد ٥ باب ما يجوز قتله
عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب
والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور ولمسلم
يقتل خمس فواسق في الحل والحرم ٥



باب دخول مكة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما
نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة
فقال اقتلوه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا

أتى بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم البيت وأسامة بن زيد وبلال وعثمان
بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت أول من
ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين عن عمر
رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله وقال إني
لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه فقال المشركون إنه يقدم عليكم وفد وهنتهم
حمى يثرب فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا الأشواط
الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم أن يرملوا الأشواط
كلها

٩٥
كلها إلا الإبقاء عليهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم
مكة إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يخب
ثلاثة أشواط عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير
يستلم الركن بمحجن، المحجن عصا محنية الرأس عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لم أر النبي صلى الله من البيت
عليه وسلم يستلم من الركنين اليمانيين ۝

باب التمتع

ح عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي رضي الله عنه قال
سألت ابن عباس عن المتعة فأمرني بها وسألته عن
الهدي فقال فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم
قال وكان ناس كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن إنسانا

ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عباس
فحدثته فقال الله أكبر سنة أبي القسم صلى الله عليه وسلم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق
معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس
من أهدى فساق الهدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم
أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم
يكن أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر
وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة
أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله وطاف رسول
الله

الله صلى الله عليه وسلم حين قدم ~~رسول الله صلى الله~~
~~عليه وسلم~~ مكة واستلم الركن أول شيء ثم خب ثلثة
أطواف من السبع ومشى أربعة وركع حين قضى طوافه
بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فأتى الصفا
فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحلل من شيء
حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض
فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل
مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدى
فساق الهدي من الناس عن حفصة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم أنها قالت يا رسول الله ما شأن
الناس حلوا من العمرة ولم تحلل أنت من عمرتك فقال
إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر عن
عمران بن حصين رضي الله عنه قال نزلت آية المتعة في كتاب

عز وجل

الله فَفعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل
قرآن يحرّمه ولم ينه عنها حتى مات قال رجل برأيه
ما شاء قال البخاري يقال إنه عمر ولمسلم نزلت آية
المتعة يعني متعة الحج وأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج ولم ينه عنها حتى مات
ولهما بمعناه ه

باب الهدي ه

عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قلائد هدي النبي صلى
الله عليه وسلم ثم أشعرها وقلدها ثم بعث بها إلى
البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلا
عن عائشة رضي الله عنها قالت أهدى النبي صلى الله
عليه وسلم مرة غنما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن نبي الله
صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة قال اركبها
قال إنها بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يساير النبي صلى

أو قلدتها

الله

الله عليه وسلم وفي لفظ قال في الثانية أو الثالثة اركبها
ويلك أو ويحك عن علي بن أبي طالب قال أمرني النبي
صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه وأن أتصدق بلحمها
وجلودها وأجلتها وأن لا أعطي الجزار منها شيئا وقال
نحن نعطيه من عندنا عن زياد بن جبير رضي الله عنه
قال رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ بدنته فنحرها
فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم

باب الغسل للمحرم ه

عن عبد الله بن حنين أن عبد الله بن عباس والمسور
بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس يغسل
المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه
فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه
فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت

رضي الله عنه

رضي الله عنهم

رضي الله عنهما

عليه فقال من هذا فقلت أنا عبد الله بن حنين أرسلني اليك
ابن عباس يسئلك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يغسل راسه وهو محرم فوضع أبو أيوب يده على الثوب
فطاطاه حتى بدا لي راسه ثم قال لإنسان يصب عليه الما
اصبب فصب على راسه ثم حرك راسه بيديه فاقبل بهما
وادبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل وفي
رواية فقال المسور لابن عباس لا أماريك ابدا
القرنان العودان اللذان يشد فيهما الخشبة التي تعلق
عليها البكرة

باب فسخ الحج الى العمرة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أهل النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير
النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن فقال
اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى

[مرة واحدة]

الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة فيطوفوا ثم يقصروا
ويحلوا إلا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق إلى منى
وذكر أحدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت
ولولا أن معي الهدي لأحللت وحاضت عايشة رضي
الله عنها فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت
فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون
بحجة وعمرة وأنطلق بحج فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر
أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما قال قدمنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فأمرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأصحابه صبيحة رابعة فأمرهم أن يحلوها عمرة فقالوا
يا رسول الله أي الحل قال الحل كله عن عروة بن الزبير
رضي الله عنه قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دفع قال كان يسير
العنق فإذا وجد فجوة نص، العنق انبساط السير
والنص فوق ذلك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع
فجعلوا يسألونه فقال رجل لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح
فقال اذبح ولا حرج وجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت قبل
أن أرمي قال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ عن شيء
قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج عن عبد الرحمن
بن يزيد النخعي رضي الله عنه أنه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي
الجمرة الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى

بسبسبو

عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة
صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين
قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين وعن
عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
فأفضنا يوم النحر فحاضت صفية فأراد النبي صلى الله عليه
وسلم منها ما يريد الرجل من أهله فقلت يا رسول الله
إنها حائض قال أحابستنا هي قالوا يا رسول الله أفاضت
يوم النحر قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم
عقرى حلقى أطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري
وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أمر الناس
أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن

قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله

العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما ولا على إثر واحدة منهما ٥

باب المحرم يأكل من صيد الحلال

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة وقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها فأدركنا رسول

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وفي رواية هل معكم منه شيء فقلت فقال نعم فناولته العضد فأكلها عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم وفي لفظ لمسلم رجل حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار وجه هذا الحديث أنه ظن أنه صيد لأجله والمحرم لا يأكل ما صيد لأجله ٥

كتاب البيوع

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر

يتفرقا

فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع عن حكيم بن حزام رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان
بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبيّنا بورك
لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما

باب ما نهي عنه من البيوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع
إلى الرجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه ونهى عن الملامسة
لمس الثوب لا ينظر إليه عن أبي هريرة رضي الله عنه والملامسة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان
ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد
ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها
إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر وفي

لفظ

لفظ وهو بالخيار ثلثا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل
الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع
الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها قيل إنه كان
يبيع الشارف وهي الكبيرة المسنة بنتاج الجنين الذي في
بطن ناقته وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري
وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي
قال تحمر قال أرأيت إن منع الله الثمرة بم يستحل أحدكم
مال أخيه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتلقى الركبان وأن
يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر

لبادٍ قال لا يكون له سمسارًا عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة
أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلًا بتمر كيلًا وإن كان
كرمًا أن يبيعه بزبيب كيلًا أو كان زرعًا أن يبيعه بكيل
طعام نهى عن ذلك كله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة
وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وأن لا تباع إلا بالدينار
والدرهم إلا العرايا ٥ المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها بحنطة
عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن
وعن رافع بن خديج رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام
خبيث ٥ **باب العرايا وغير ذلك**

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها تمرًا
يأكلونها رطبًا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق أو
دون خمسة أوسق ٥ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلًا قد أبرت
فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع وعنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعامًا فلا يبيعه حتى يستوفيه
وفي لفظ حتى يقبضه وعن ابن عباس مثله ٥ عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عام الفتح إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة
والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم
الميتة فإنه يطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح

بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم
شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه ۝ جملوه أذابوه ۝

باب السلم ۝

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين
والثلاث فقال من أسلف فليسلف في كيل معلوم أو وزن معلوم
إلى أجل معلوم ۝

باب الشروط في البيع ۝

عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة
فقالت كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني
فقلت إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك
لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا عليها
فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت

إني عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون لهم الولاء
فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت
عائشة ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله
وأثنى عليه ثم قال أما بعد ما بال رجال يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط
قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق ۝
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه كان يسير على جمل
فأعيا فأراد أن يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم
فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله قط قال بعنيه
بأوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بأوقية واستثنيت
حملانه إلى أهلي فلما بلغت أتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت
فأرسل في إثري فقال أتراني ماكستك لآخذ جملك

خذ جملك ودراهمك ونولك عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد
ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة
أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها

باب الربا والصرف

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا
إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء عن أبي
سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
وفي لفظ إلا يدا بيد وفي لفظ إلا وزنا بوزن مثلا بمثل

سادس

٥٤

سواء بسواء وعنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم
بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أين هذا فقال بلال
كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند
ذلك أوه عين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع
التمر ببيع آخر ثم اشتر به عن أبي المنهال رضي الله عنه
قال سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهما
عن الصرف فكل واحد منهما يقول نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا عن أبي بكرة رضي
الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة
بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء وأمرنا أن نشتري
الذهب بالفضة كيف شئنا ونشتري الفضة بالذهب كيف
شئنا قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت

باب الرهن وغيره

عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد
وعن ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي
فليتبع وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
أدرك ماله بعينه عند رجل أو انسان قد افلس فهو احق
به من غيره وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جعل وفي لفظ قضى
النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال أصاب عمر أرضا بخيبر فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم يستامره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت أرضا بخيبر

لم أصب مالا قط هو انفس عندي منه فما تامرني به قال
ان شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر
أنه لا يباع أصلها ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق
عمر في الفقرا وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله
وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل
منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه وفي لفظ
غير متاثل وعن عمر رضي الله عنه قال حملت على فرس
في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده وظننت انه يبيعه
برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره
ولا تعد في صدقتك وان أعطاكه بدرهم فان العايد
في هبته كالعايد في قيه وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته
كالكلب يعود في قيه عن النعمان بن بشير رضي الله عنه
قال تصدق علي أبي ببعض ماله فقالت أمي عمرة بنت رواحة

لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق
أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا
بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
فرجع أبي فرد تلك الصدقة وفي لفظ قال فلا تشهدني
إذا فإني لا أشهد على جور، وفي لفظ فأشهد على هذا غيري
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله
عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر
أو زرع وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا أكثر الأنصار
حقلا فكنا نكري الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما
أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك فأما بالورق
فلم ينهنا ولمسلم عن حنظلة بن قيس قال سألت
رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال

كنا

الذهب

لا بأس به إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم بما على الماذيانات وأقبال
الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم
هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك
زجر عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به، الماذيانات
الأنهار الكبار، والجدول النهر الصغير. عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى
لمن وهبت له، وفي لفظ من أعمر عمرى له ولعقبه فإنها
للذي أعطيها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء
وقعت فيه المواريث وقال جابر رضي الله عنه
إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت
فإنها ترجع إلى صاحبها وفي لفظ أمسكوا عليكم أموالكم

هذا

المنشئ

ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها حيا وميتا
ولعقبه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول
أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين
أكتافكم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين

باب اللقطة ○

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن لقطة الذهب ○ والفضة صح
أو الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة
فإن لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فإن
جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه وسأله عن ضالة
الإبل فقال ما لك ولها دعها فإن معها حذاءها وسقاءها

ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة
فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب ○

باب الوصايا

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا
ووصيته مكتوبة عنده رواه مسلم قال ابن عمر ما مرت
علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ذلك إلا وعندي وصيتي عن سعد بن أبي وقاص رضي
الله عنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني
عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله
قد بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني
إلا ابنة أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر قلت صح
يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث

والثلث كثير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك
قال قلت يا رسول الله أخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة ولعلك أن تخلف اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير

باب الفرائض

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى

رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أين تنزل غدا في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها حين عتقت وأهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام فأتي بخبز وأدم من أدم البيت فقال ألم أر البرمة على النار فيها لحم قالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة فكرهنا أن نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية

وقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق

كتاب النكاح

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم
الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجا
عن انس بن مالك رضي الله عنه أن نفرا من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
عن عمله في السر فقال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم
لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على فراش فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وقال ما بال أقوام قالوا
كذا لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء
فمن رغب عن سنتي فليس مني عن سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم

على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة
وخالتها عن أم حبيبة بنت أبي سفين رضي الله عنها
أنها قالت يا رسول الله انكح أختي ابنة أبي سفين فقال
أوتحبين ذلك قلت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركني
في خير أختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك
لا يحل لي قالت فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة
قال بنت أم سلمة قلت نعم قال إنها لو لم تكن ربيبتي في
حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني
وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن
قال عروة وثويبة مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها
فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات



أريه بعض أهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال له أبو
لهب لم ألق بعدكم خيرا غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة الحيبة
الحالة بكسر الحاء عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحق الشروط أن
توفوا به ما استحللتم به الفروج عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن
يزوجه ابنته وليس بينهما صداق عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح
المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن
قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت عن

عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة
القرظي فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن
بن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة
لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت
وعنده أبو بكر وخالد بن سعيد ينتظر أن يؤذن له
فنادى يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها
سبعا وقسم وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها
ثلاثا ثم قسم قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه
إلى النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا
اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد
في ذلك لم يضره الشيطان ابدا عن عقبة بن عامر رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار
يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت ولمسلم
عن ابي الطاهر عن ابن وهب قال سمعت الليث يقول الحمو
اخو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه

باب الصداق

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها وعن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم جاءته امراة فقالت اني وهبت
نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله
زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك
من شيء تصدقها فقال ما عندي الا ازاري هذا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ازارك ان اعطيتها
جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا قال ما اجد قال
فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما
معك من القران عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى عبد الرحمن
بن عوف وعليه ردع زعفران فقال النبي صلى الله
عليه وسلم مهيم فقال يا رسول الله تزوجت امراة
قال وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك اولم ولو

قال ما اصدقتها

كتاب الطلاق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأة له وهي
حايض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له
أن يطلقها فليطلقها قبل أن يمسها فتلك العدة
كما أمر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض حيضة مستقبلة
سوى حيضتها التي طلقها فيها وفي لفظ فحسبت من
طلاقها وراجعها عبد الله كما أمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن
حفص طلقها البتة وهو غايب وفي رواية طلقها
ثلثا فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله
ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فذكرت

فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ
ولا سكنى فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك
امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه
رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني
فلما حللت ذكرت ذلك له أن معاوية ابن أبي سفين
وأبا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية
فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد فكرهته ثم قال
انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به

باب العدة

عن سبيعة الأسلمية أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو
في بني عامر بن لوي وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في
حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب أن وضعت حملها بعد

وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو
السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما
لي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح والله ما أنت بناكح حتى
تمر عليك أربعة أشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي
ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت
حين وضعت حملي وأمرني بالتزوج إن بدا لي قال ابن شهاب
ولا أرى بأسا أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها
غير أنه لا يقربها زوجها حتى تطهر عن زينب بنت
أم سلمة قالت توفي حميم لأم حبيبة فدعت بصفرة
فمسحته بذراعيها وقالت إنما أصنع هذا لأني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث إلا على زوج

أربعة أشهر وعشرا الحميم القرابة ٥ عن أم عطية
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة
أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب
ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو
أظفار • العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد
عن أم سلمة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي
عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك
يقول لا ثم قال إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت
إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول
فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها

دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولا تمس طيبا
حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير
فتفتض به فقل ما تفتض بشي الا مات ثم تخرج فتعطى
بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره
الحفش البيت الصغير وتفتض تدلك به جسدها

باب اللعان

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن فلان بن فلان
قال يا رسول الله أرأيت أحدنا امرأته على فاحشة كيف
يصنع إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل
ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما
كان بعد ذلك أتاه فقال إن الذي سألتك عنه قد
ابتليت به فأنزل الله عز وجل هاؤلاء الآيات في سورة
النور والذين يرمون أزواجهم فتلاهن عليه ووعظه

أن لو وجد

يا رسول الله

النبي

سابع

وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة
فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها
وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة
فقالت لا والذي بعثك بالحق إنه لكاذب فبدأ بالرجل
فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة
أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت
أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن
غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما ثم
قال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاثا وفي لفظ
لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال
لك إن كنت صدقت فهو بما استحللت من فرجها وإن
كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها وعنه
أن رجلا رمى امرأته وانتفى من ولدها في زمان رسول

الله صلى الله عليه وسلم فأمرهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة
وفرق بين المتلاعنين ٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
جاء رجل من بني فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
إن امرأتي ولدت غلاما أسود فقال النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم هل لك من إبل قال نعم قال فما ألوانها
قال حمر قال هل فيها من أورق قال إن فيها لورقا قال فأنى أتاها
ذلك قال عسى أن يكون نزعه عرق قال وهذا عسى
أن يكون نزعه عرق عن عائشة رضي الله عنها قالت
اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام
فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عتبة بن أبي وقاص
عهد إلي أنه ابنه انظر إلى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا
أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول

الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة
فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر
الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم تره سودة قط عن
عائشة رضي الله عنها أنها قالت إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال
ألم تري أن مجززا نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة
بن زيد فقال إن بعض هذه الأقدام لمن بعض وفي لفظ
كان مجزز قائفا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال ذكر العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ولم يفعل ذلك أحدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك
أحدكم فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا نعزل والقرآن ينزل
ولو كان شيء ينهى عنه لنهانا عنه القرآن عن أبي ذر

رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادعى
~~رجلا بالكفر او قال~~ ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده
من النار ومن دعى رجلا بالكفر أو قال عدو الله وليس
كذلك إلا حار عليه كذا عند مسلم وللبخاري نحوه

كتاب الرضاع

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة أخي من الرضاعة
وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
وعنها قالت إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي بعد
ما أنزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى أستأذن رسول

الله صلى الله عليه وسلم فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني
ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فدخل علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن الرجل
ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته فقال ائذني له فإنه
عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول
حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي لفظ
استأذن علي أفلح فلم آذن له فقال أتحتجبين مني وأنا
عمك فقلت كيف ذلك قال أرضعتك امرأة أخي بلبن
أخي قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
صدق أفلح ائذني له وعنها قالت دخل علي النبي صلى
الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا فقلت
أخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن من إخوانكن
فإنما الرضاعة من المجاعة عن عقبة بن الحارث أنه تزوج

أم يحيى بنت أبي إهاب فجاءت أمة سوداء فقالت قد
أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض
عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت
أن قد أرضعتكما عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة
فتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها
وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فحملتها فاختصم فيها
علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أخذتها وهي ابنة
عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد
ابنة أخي فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي
أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي
وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا ه

كتاب القصاص ه

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله
إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلث الثيب الزاني
والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس يوم القيمة
في الدماء عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه قال
انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود إلى خيبر
وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن
سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة
فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا
مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن
يتكلم فقال كبر كبر وهو أحدث القوم فسكت فتكلما

فقال أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم قالوا وكيف
نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين
منهم فقالوا كيف نأخذ بأيمان قوم كفار فعقله النبي
صلى الله عليه وسلم من عنده وفي حديث حماد بن زيد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون
منكم على رجل منهم فيدفع برمته قالوا أمر لم نشهده كيف
نحلف قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم قالوا يا رسول
الله قوم كفار وفي حديث سعيد بن عبيد فكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه بمائة من
إبل الصدقة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جارية
وجد رأسها مرضوضا بين حجرين فقيل من فعل هذا
بك فلان فلان حتى ذكر يهودي فأومأت برأسها
فأخذ اليهودي فاعترف فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن يرضخ رأسه بين حجرين ولمسلم والنسائي عن أنس
رضي الله عنه أن يهوديا قتل جارية على أوضاح فأقاده رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح
الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قتلت هذيل
رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي صلى
الله عليه وسلم فقال إن الله قد حبس عن مكة الفيل
وسلط عليها رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وإنها
لا تحل لأحد كان قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت
لي ساعة من نهار وهي ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها
ولا يختلى شوكها ولا يلتقط ساقطتها إلا لمنشد ومن
قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يقتل وإما أن
يفدى فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه
فقال يا رسول الله اكتبوا لي [illegible]

أن يهوديا قتل صح

[illegible] فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكتبوا لابى شاه ثم قام العباس فقال رسول
الله الا الإذخر فإنا نجعله فى بيوتنا وقبورنا فقال
الا الإذخر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه استشار
الناس فى إملاص المراة فقال المغيرة شهدت النبى صلى الله
عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة فقال ائتنى بمن يشهد
معك فشهد له محمد بن مسلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال اقتتلت امراتان من هذيل فرمت الاخرى
بحجر فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن دية جنينها غرة او وليدة وقضى بدية المراة على
عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقام حمل بن النابغة
الهذلى فقال يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب

بن شعبة
إحداهما
معا
عند

ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو من اخوان الكهان
من أجل سجعه الذى سجع عن عمران بن حصين رضى الله
عنه أن رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت
ثنيتاه فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك عن
الحسن بن أبى الحسن البصرى رضى الله عنه قال جندب
فى هذا المسجد وما نسينا منه حديثا وما نخشى أن يكون
جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم
رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فحز بها يده فما رقا الدم حتى
مات قال الله عز وجل عبدى بادرنى بنفسه فحرمت
عليه الجنة عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قدم

ناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله أخرجه الجماعة ٥

كتاب الحدود

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد ابن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالا إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت بيننا

بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل وائذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل فقال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فسألت أهل العلم فأخبروني إنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله عز وجل الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس لرجل من أسلم إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت. العسيف الأجير

امرأة

وعلى امرأة ه الرجم

وعنه عنهما قال سُئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن الأمة إذا زنت ولم تُحصن قال إن زنت فاجلدوها
ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها
ولو بضفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة
أو الرابعة . الضفير الحبل . وعن أبي هريرة رضي الله عنه
قال أتى رجل من المسلمين وهو في المسجد فناداه فقال
يا رسول الله فأعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال يا رسول
إني زنيت فأعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات
فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال
فهل أحصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذهبوا فارجموه قال ابن شهاب فأخبرني أبو
سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع جابر بن عبد الله يقول

كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة
هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه الرجل هو ماعز
بن مالك وروى قصته جابر بن سمرة وعبد الله بن عباس
وأبو سعيد الخدري وبريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنهم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال إن اليهود
جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن
امرأة منهم ورجلا زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تجدون في التوراة في شأن الرجم فقالوا
نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها
الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية
الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن
سلام ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم فقالوا
صدق يا محمد فأمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما

قال ورأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة الرجل
الذي وضع يده على آية الرجم عبد الله بن صوريا عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو أن امرأ اطلع عليك من غير إذن فخذفته بحصاة ففقأت
عينه ما كان عليك من جناح ٥

باب حد السرقة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
قطع في مجن قيمته وفي لفظ ثمنه ثلاثة دراهم عن عائشة
رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا عن عائشة
رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت
فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله

صلى الله عليه وسلم وكلمه أسامة فقال أتشفع في حد
من حدود الله ثم قام فاختطب فقال إنما أهلك
الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف
تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله
لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي لفظ كانت
امرأة تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم
بقطع يدها ٥

باب حد الخمر

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم أتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو أربعين
قال وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال
عبد الرحمن أخف الحدود ثمانين فأمر به عمر
عن أبي بردة هانئ بن نيار البلوي رضي الله عنه أنه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق

عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله ٥

كتاب الأيمان والنذور

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل
الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن
أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين
فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى
غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ولمسلم
فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي لفظ قال عمر

رضي الله عنه فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا آثرا
يعني حاكيا عن غيري أني حلفت بها

عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود
عليهما السلام لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد
كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل
إن شاء الله فلم يقل فطاف بهن فلم تلد منهن إلا امرأة
واحدة نصف إنسان قال فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته
قوله قيل له قل إن شاء الله يعني قال له الملك

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر
يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو

عليه غضبان ونزلت إن الذين يشترون بعهد الله
وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية عن الأشعث بن قيس
رضي الله عنه قال كان بيني وبين رجل خصومة في بير فاختصمنا
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم شاهداك أو يمينه قلت إذا يحلف ولا يبالي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر
يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو
عليه غضبان وعن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي
الله عنه أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت
الشجرة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا فهو
كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيمة وليس
على رجل نذر فيما لا يملك وفي رواية ولعن المؤمن

كقتله

كقتله وفي رواية من ادعى دعوى [كاذبة] ليتكثر بها لم
يزده الله إلا قلة **باب النذر**
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية
في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى
عن النذر وقال إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من
البخيل عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال نذرت [حافية]
أختي أن تمشي إلى بيت الله الحرام فأمرتني أن أستفتي لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش
ولتركب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال
استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم

نافضه عنها عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت
يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى
الله وإلى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك

باب القضاء

عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد
وفي لفظ من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد عن عايشة
رضي الله عنها قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي
سفين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان ابا سفين رجل شحيح لا يعطيني من النفقة
ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل
علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك عن أم
سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج اليهم فقال الا انما أنا
بشر وانما يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب
أنه صادق فأقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من
النار فليحملها أو ليذرها عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة رضي الله
عنه قال كتب أبي وكتبت له إلى ابنه عبيد الله بن أبي بكرة
وهو قاض بسجستان أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان
فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم
أحد بين اثنين وهو غضبان عن أبي بكرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أنبئكم بأكبر الكبائر
ثلثا قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وكان متكئا فجلس وقال ألا وقول الزور ألا

وفي رواية لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان

وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت عن
ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم
ولكن اليمين على المدعى عليه

كتاب الأطعمة

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه
إلى أذنيه إن الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات
لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول
الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن
حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح
الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب

وإن في ... مضغة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أنفجنا أرنبا
بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا وأدركتها فأخذتها وأتيت
بها أبا طلحة فذبحها وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بوركها وفخذيها فقبله لغبوا أعيوا عن
أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرسا فأكلناه وفي رواية ونحن
بالمدينة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في لحوم
الخيل ولمسلم وحده قال أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الأهلي عن عبد الله
بن أبي أوفى رضي الله عنه قال أصابتنا مجاعة ليالي
خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها
فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم

لحوم الخيل

أن أكفؤا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئاً ٥

عن ابي ثعلبة رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتى بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللتي في بيت ميمونة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر المحنوذ المشوي بالرضف وهي الحجارة المحماة عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد وعن زهدم بن مضرب الجرمي رضي الله عنه قال كنا عند أبي

٧٧

موسى فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم أحمر شبيه بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال له هلم فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها ٥

باب الصيد

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل في آنيتهم وفي أرض أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال أما ما ذكرت يعني من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت

اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فأدركت
ذكاته فكل عن همام بن الحرث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن
علي وأذكر اسم الله فقال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت
اسم الله فكل ما عليك قلت وإن قتلن قال وإن قتلن
أمسك
ما لم يشركها كلب ليس منها قلت له فإني أرمي بالمعراض الصيد
فأصيب قال إذا رميت بالمعراض فخزق فكل وإن أصابه
بعرضه فلا تأكله وحديث الشعبي عن عدي نحوه وفيه إلا أن
يأكل الكلب فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك
على نفسه وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فإنما سميت
على كلبك ولم تسم على غيره وفيه إذا أرسلت كلبك المكلب
فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه وإن
أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله فإن أخذ الكلب ذكاته

وفيه

وفيه أيضا إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله عليه فإن
غاب عنك يوما أو يومين وفي رواية اليومين والثلثة
فلم تجد فيه إلا أثر سهمك فكل إن شئت فإن وجدته غريقا
في الماء فلا تأكل فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك عن
سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية
فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال سالم وكان أبو هريرة
يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث عن رافع بن خديج
رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة
من تهامة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما وكان
النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا
القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم قسم
فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم

وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح بالقصب فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ٥

باب الاضاحي

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما الأملح الأغبر وهو الذي فيه بياض وسواد

كتاب اللباس ٥

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في

الآخرة عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس بالقصير ولا بالطويل عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس مثل ذلك ثم انه جلس فنزعه وقال اني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتيمهم وفي لفظ جعله في يده اليمنى عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال أمرنا رسول

الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا
بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار
القسم أو المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء
السلام ونهانا عن خواتيم أو التختم بالذهب وعن الشرب
بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق
والديباج عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع لنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه السبابة والوسطى
ولمسلم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا
موضع اصبعين او ثلاث او اربع

كتاب الجهاد

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى

اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو
واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان
الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب
اهزمهم وانصرنا عليهم عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل
الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في
الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد
في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انتدب الله ولمسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا
جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق برسولي فهو علي
ضامن ان أدخله الجنة او ارجعه الى مسكنه

الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة، والمسلم
مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله
كمثل الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه
أن يدخله الجنة أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم
في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون
الدم والريح ريح المسك عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحة صلى الله
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت أخرجه مسلم عن أنس
بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا
وما فيها أخرجه البخاري عن أبي قتادة الأنصاري قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين

وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قالها ثلاثا عن
سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم
عين من المشركين في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم وهو
انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه
فقتلته فنفلني سلبه، وفي رواية فقال من قتل الرجل سلمة
فقالوا ابن الأكوع فقال له سلبه أجمع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية إلى
نجد فخرجت فيها فأصبنا إبلا وغنما فبلغت سهامنا
اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا
بعيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جمع الله الأولين
والآخرين يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان
بن فلان وعنه أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي

صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر النبي صلى الله عليه وسلم
قتل النساء والصبيان عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا رضي الله عنهم
القمل الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص لهما
في الحرير ورايته عليهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قميص
قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله صلى
الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون بخيل ولا ركاب
وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما
بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه
وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر
من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال

سفيان من الحفياء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن
الثنية الى مسجد بني زريق ميل وعنه قال عرضت على النبي صلى
الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني وعرضت
عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني وعنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين
وللرجل سهما وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان



ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم
عامة الجيش عن ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
عن ابي موسى رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في
سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل ه

كتاب العتق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا له من مملوك فعليه خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال دبر رجل من الأنصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمان مائة درهم ثم أرسل إليه ثمنه ٥ البلاغ

آخر الكتاب

والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بلغ مقابلة وتصحيحا حسب الطاقة

سمع صدها ابروسا معالوسا مجادي سياكم تعلوسا